The Fiqh issues derived from the hadith "O Abu 'Umair, what happened to the Nughair"؟

(A Comparative Fiqh Study)

المسائل الفقهية المستنبطة من حديث "يا أبا عُميرٍ، ما فعل النُّغيرُ"

(دراسة فقهية مقارنة)

م.د ايمان سليم ابراهيم

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي - جامعة تكريت- كلية العلوم الإسلامية- قسم الفقه واصوله

الاختصاص الدقيق- الفقه المقارن

eman.s.ibrheem@tu.edu.iq

Iman Saleem Ibrahim

Ministry of Higher Education and Scientific Research-University of Tikrit \ College of Islamic Sciences - Department of Fiqh and its Fundamentals

A cademic Title: M.D.\ Specialization: Comparative Fiqh

المستخلص:

إن علم الفقه وعلم الحديث علمان مرتبطان ارتباطاً وثيقاً، فإن السنة النبوية هي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم، وعلم الفقه هو العلم الذي يستنبط الأحكام الشرعية من الأدلة الشرعية، ومن تلك الأدلة السنة النبوية، وعليه فإنه لا يمكن للفقيه أن يستنبط الأحكام الشرعية دون الرجوع إلى السنة النبوية ودراسته دراسة، ومن خلال هذا البحث الذي قمت بكتابته وكان عن حديث من أحاديث رسولنا وقائدنا محمد(صلى الله عليه وسلم)، فقد وجدت ان هذا الحديث يستنبط منه الكثير من الاحكام، وقد بينها بعض العلماء السابقين اجمالا، وتناولت في بحثي هذا على مسألتين فقط ، وذكرت اقوال الفقهاءمع الأدلة.

الكلمات المفتاحية: النغير ، زيارة ، استحسان، الحاكم، الصبي.

Abstract:

Jurisprudence and Hadith are two closely related disciplines. The Prophetic Sunnah is the second source of Islamic legislation after the Holy Qur'an. Jurisprudence is the science that derives legal rulings from legal evidence,

including the Prophetic Sunnah. Therefore a jurist cannot derive legal rulings without referring to and thoroughly studying the Prophetic Sunnah. Through this research, which I wrote about a hadith of our Prophet and Leader Muhammad (peace and blessings be upon him), I found that many rulings can be derived from this hadith, which some earlier scholars have briefly explained. In this research, I focused on only two issues, citing the opinions of jurists along with their evidence.

Keywords: change - visitation - approval - ruler - boy.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، الذي أحصى كل شيء عدداً، وجعل لكلّ شيء أمدا، والصلاة على شفيع الأمة محمد(صلى الله عليه وسلم)، وعلى آله وصحبه.

أمّا بعد..

يرتبط علم الفقه بالحديث من خلال استنباط الأحكام الشرعية من الأحاديث النبوية، حيث يعتبر الحديث النبوي المصدر الثاني للتشريع الإسلامي بعد القرآن الكريم ، يدرس علماء الفقه الأحاديث النبوية ويستخرجون منها الأحكام الشرعية ، معتمدين على قواعد أصول الفقه لفهم النصوص واستنباط الأحكام ،وجزء من هذه الاحكام استخرجتها من هذا الحَديثِ ، ثم إن هذا الحديثُ عظيمُ الفوائِدِ، استخرَجَ بعضُ العُلماءِ مِنه أكثرَ مِن سِتّينَ فائِدةً، وبعضُهم ذَكَر أكثرَ مِن ذلك؛ فتناولت حكمين فقط منها في بحثي هذا.

أهداف البحث:

١- فهم المقاصد التي جاءت بها الشريعة الاسلامية: فإن فهم الحديث النبوي يساعد في هذا الأمر، وهذاما يعين العالم في استخلاص الأحكام الشرعية التي تحقق هذه الغايات.

٢- . للتأكد من صحة الأدلة :يُعين علم الحديث في التحقق من صحة الأحاديث النبوية، وهو ما يمثل قاعدةً راسخةً لاستخلاص الأحكام الشرعية..

سبب اختيار الموضوع:

علم الحديث هو بمنزلة الأساس الذي يستند عليه علم الفقه ،فمن غير علم الحديث لا يستطيع علم الفقه أن يقوم بوظيفته في استنباط الأحكام الشرعية وتوضيحها..

منهج البحث :

اعتمدت في كتابة بحثي هذا على المنهج الفقهي من خلال تبيان اراء الفقهاء، فإذا كانت المسألة موضع الاتفاق أكتفي بذكر الأدلة على ذلك فقط، أما إذا كانت المسألة خلافية فأبين محل الخلاف ثم أذكر أقوال الفقهاء مع

ذكر الأدلة التي اســتدلوا بها مع بيان ما يرد عليها إن وجدت، وكذلك قمت بترقيم الآيات وبيان الســور وتخريج الاحاديث وبيان درجتها.

خطة البحث:

قمت بتقسيم البحث إلى: مقدمة و مبحثين:

فكانت المقدمة تقديم وبيان للموضوع البحث.

أما **المبحث الأول**: كان عن نص الحديث ومعناه وتخريج الحديث وطرق وروده. وانطوى على مطلبين:

المطلب الأول: نص الحديث و معنى الحديث وتخريج الحديث وطرق وروده.

المطلب الثاني : بعض فوائد الحديث.

أما **المبحث الثاني**: المسائل الفقهية المستنبطة من هذا الحديث ، وانطوى على مطلبين :

المطلب الأول: : زيارة الرجل للمرأة الأجنبية.

المطلب الثاني: تخصيص زيارة الحكام لبعض الرعية.

وأخيراً، قائمة ذكرت فيها أهم النتائج التي توصلتُ إليها من خلال هذا البحث، ويلي ذلك قائمة المصادر والراجع.

المبحث الأَول

المطلب الأول : نص ومعنى الحديث وطرق تخريجه وروده.

أولا" : نص الحديث:

عَنْ أَنَسٍ[١]، قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ)أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ: أَحْسِبُهُ – فَطِيمًا[٢]، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ:"يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ[٣]" نُغَرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلاَةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا"[٤]

ثانياً: معنى الحديث

(كان أحسن الناس خلقاً) بضم المعجمة بحيازته جميع المحاسن والمكارم وتكاملها فيه ولذا وصفه تعالى بأنه على خلق عظيم ، وأتى بكلمة على إشــارة إلى أنه اســتعلى على معالى الأخلاق واســتولى عليها وكمال الخلق دليل

---

(١)أبو حمزة أَنَس بن مالك بن النَّضِر الأنصاري الخزرجي ، المتوفى بالبصرة سنة إحدى وتسعين وله مائة وثلاث سنين أو تسع وتسعون. كان من كبار الصحابة ، وكان يتسمى بخادم الرسول ويفتخر به. سلم الوصول إلى طبقات الفحول : حاجي خليفة، ٣٤٧/١.

(٢)فصَلَه مِنَ الرَّضَاعِ. وَغُلَامٌ فَطِيم ومَفْطُوم وفطَمَتْه أُمه تَفْطِمه: فصَلته عَنْ رَضَاعِهَا ، أنظر : لسان العرب : ابن منظور، ٤٥٤/١٢.

٣ () النُّغَر طَائِرٌ يُشبه العُصْفُورَ وَتَصْغِيرُهُ نُغَيْرٌ ، النُّغَرُ فَرْخُ الْعُصْفُورِ، لسان العرب: ابن منظور،٢٢٣/٦.

(٤) صحيح البخاري، صحيح البخاري ، بَابُ الكُنْيَةِ لِلصَّبِيِّ وَقَبْلَ أَنْ يُولَدَ لِلرَّجُلِ ، رقم الحديث(٦٢٠٣) ، ٤٥/٨.

كمال العقل؛ لأنه الذي تقتبس منه الفضائل وتجتنب به الرذائل ، وَأَبُو عُمَيْرٍ أَخٌ صغير لِأَنَسٍ وَكَانَ لَهُ نُغَرٌ يَلْعَبُ بِهِ[١]، قد يحضر وقت الصلاة، وهو حاضر معنا في منزلنا ،فيأمر بالحصير الذي تحته فيُكنس ثم يُرش ،ثم يؤم رسـول الله(ﷺ)ونقف وراءه فيصـلي بنا.وكان بسـاطهم من جريد النخل. وتمام الحديث في بعض الروايات ذكره لفظ: "النغير"، وقوله (ﷺ) لأخي أنس: "ما فعل النغير با أبا عمير"[٢].

ثالثاً: طرق تخريجه وطرق وروده:

ورد هذا الحديث بطرق شـتى، فقد يرد ببابين مختلفين في كتاب واحد ، وقد يذكره بعض العلماء في كتبهم بعضها من امهات المصادر، لما يحمله هذا الحديث العديد من المعاني التي نستنبطها وينتفع بها المسلمون، وبهذا المبحث سأورد الحديث بطرقه المتعددة:

أ- فقد أورده الإمام البخاري[٣](رحمه الله) في صحيحه في موضعين الأول: "باب الِانْبِسَاطِ إِلَى النَّاسِ" حيث ذكر " سيدنا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْه)، الحديث فقال: "إِنْ كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ) لَيُخَالِطُنَا، حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ»[٤] ، والموضع الثاني : "بَابُ الكُنْيَةِ لِلصَّبِيِّ ، وَقَبْلَ أَنْ يُولَدَ لِلرَّجُلِ" سيدنا أَنَسٍ بن مالك (رضي الله عنه)، حيث قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ (ﷺ)أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ أَبُو عُمَيْرٍ - قَالَ: أَحْسِبُهُ - فَطِيمًا، وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَالَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ» نُغَرٌ كَانَ يَلْعَبُ بِهِ، فَرُبَّمَا حَضَرَ الصَّلاَةَ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ وَيُنْضَحُ، ثُمَّ يَقُومُ وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا"" [٥]

ب- وأخرجه الإمام مسلم[٦] (رحمه الله) في بَابُ " اسْتِحْبَابِ تَحْنِيكِ الْمَوْلُودِ عِنْدَ وِلَادَتِهِ" عن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ –رضي الله عنه- حيث قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ)أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، وَكَانَ لِي أَخٌ يُقَالُ لَهُ: أَبُو عُمَيْرٍ، قَالَ: أَحْسِبُهُ، قَالَ: كَانَ فَطِيمًا، قَالَ: فَكَانَ إِذَا جَاءَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ) فَرَآهُ، قَالَ: «أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ» قَالَ: فَكَانَ يَلْعَبُ بِهِ"[٧]

---

(١)الاستذكار: القرطبي، ٢٣٦/٨.

(٢) ينظر : التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ: بالأمير، ٢٧٦/٨.

(٣)هو : أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة بن بردزبة البخاري مولى الجعفيين، شيخ الإسلام، وإمام المحدثين، مصنف «الجامع الصحيح»، و «التاريخ الكبير» وغيرهما، ولد سنة أربع وتسعين ومائة يوم الجمعة بعد الصلاة لثلاث عشرة ليلة خلت من شوال، ورحل سنة عشر ومائتين، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: الهجراني الحضرمي، ٥٦١/٢.

(٤) رقم الحديث(٦١٢٩)، ٣٠/٨ .

(٥) رقم الحديث(٦٢٠٣) ، ٤٥/٨.

(٦) هو : مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، الإمام الحافظ، أحد أركان الحديث، ومصنف «الصحيح» وغيره.قال رحمه الله: صنفت هذا المسند الصحيح من ثلاث مائة ألف حديث مسموعة. توفي مسلم رحمه الله في رجب سنة إحدى وستين ومائتين، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: الهجراني الحضرمي، ٥٨٣/٢.

(٧) رقم الحديث (٣٠)، ١٦٩٢/٣.

ت- وكذلك أخرجه الإمام ابن ماجه[١] (رحمه الله) في سننه في بَابُ الْمُزَاحِ "" عن أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ –رحمه الله- حيث قال: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ(ﷺ) : يُخَالِطُنَا حَتَّى يَقُولَ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟ " قَالَ: وَكِيعٌ: يَعْنِي طَيْرًا كَانَ يَلْعَبُ بِهِ"[٢]

ث- وأيضا أخرجه الإمام أبو داود[٣] (رحمه الله) في سننه : حيث ورد في" بَابُ مَا جَاءَ فِي الرَّجُلِ يَتَكَنَّى وَلَيْسَ لَهُ وَلَدٌ " عن " طريق أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ –رحمه الله- حيث قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) : يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَلِي أَخٌ صَغِيرٌ يُكْنَى أَبَا عُمَيْرٍ وَكَانَ لَهُ نُغَرٌ يَلْعَبُ بِهِ، فَمَاتَ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ (ﷺ) ذَاتَ يَوْمٍ فَرَآهُ حَزِينًا، فَقَالَ: «مَا شَأْنُهُ؟» قَالُوا: مَاتَ نُغَرُهُ، فَقَالَ: «يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟"[٤].

ج- وورد في سنن الإمام الترمذي[٥]–رحمه الله- وخرجه فقال حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وورد في" بَابُ مَا جَاءَ فِي الصَّلَاةِ عَلَى البُسُطِ " من طريق سيدنا أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ –رحمه الله- حيث قال: "كَانَ رَسُولُ اللهِ(ﷺ) يُخَالِطُنَا، حَتَّى كَانَ يَقُولُ لِأَخٍ لِي صَغِيرٍ: يَا أَبَا عُمَيْرٍ مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ، قَالَ: وَنُضِحَ بِسَاطٌ لَنَا فَصَلَّى عَلَيْهِ".[٦]

ح- وورد في السنن الكبرى للنسائي[٧] –رحمه الله- في "باب التَّسْلِيمُ عَلَى الصِّبْيَانِ، وَالدُّعَاءُ لَهُمْ وَمُمَازَحَتُهُمْ" ، مارواه أَنَس بن مالك –رحمه الله- حيث قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ(ﷺ)يَأْتِي أَبَا طَلْحَةَ كَثِيرًا، فَجَاءَهُ يَوْمًا وَقَدْ مَاتَ نُغَيْرٌ لِابْنِهِ، فَوَجَدَهُ حَزِينًا فَسَأَلَ عَنْهُ، فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ) : «يَا أَبَا عُمَيْرٍ، مَا فَعَلَ النُّغَيْرُ؟"[٨]

---

(١) هو : محمد بن يزيد بن ماجة، مولى ربيعة، أبو عبد الله، القزوينيّ، الحافظ، صاحب كتاب السنن ، ولد سنة تسع ومائتين. وارتحل إلى العراق والبصرة والريّ والكوفة، وبغداد، ومكّة، والشام، ومصر، في طلب الحديث. ومات بقزوين عن أربع وستّين سنة ودفن يوم الثلاثاء لثمان بقين من شهر رمضان سنة ثلاث وسبعين ومائتين، المقفى الكبير: المقريزي، ٢٥٩/٧.

(٤) رقم الحديث(٣٧٢٠) ، ١٢٢٦/٢. (٢)

(٣) هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي، صاحب السنن والتصانيف المشهورة، كان رأسا في الحديث والفقه ورعا، توفي سنة ٢٧٥، اسد الغابة : ابن الأثير، ١٧/١.

٤ ()رقم الحديث(٤٩٦٩) ، ٢٩٣/٤.

(٥)الامام الترمذي اشهر من ان يعرف، فهو احد ائمة الحديث المتقنين وصاحب «الجامع الصحيح» احد الكتب المعتبرة، توفي سنة ٢٧٥ هـ، تاريخ إربل: ابن المستوفي، ٢٥/٢.

(٦) رقم الحديث(٣٣٣)، ٤٣٥/١.

(٧) هو :أحمد بن شعيب بن علي بن بحر بن سنان أبو عبد الرحمن النسائي.، طاف البلاد وسمع بها وكان إماما من أئمة هذا الشأن ، مات سنة ثلاث وثلاثمائة وهو مدفون بمكة، التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد : ابن نقطة الحنبلي، ١٤٢/١.وينظر : سليمان بن الاشعث السجستاني من كتاب اسماء الرجال في رواة اصحاب الحديث لشرف الدين الحسين بن محمد بن عبدالله الطيبي(ت٧٤٣هـ-١٣٤٢م)، تحقيق: أ.م.د. مهند حمد أحمد الكربولي، مجلة كلية الامام الجامعة ، المجلد١- العدد: ٢٣,٢٠,٣، ص ٨.

(٨)رقم الحديث(١٠٠٩١) ، ١٣٢/٩.

خ- وأخرجه الإمام إبن حبان[١] (رحمه الله) في صحيحه، في باب:" ذِكْرُ الْإِبَاحَةِ لِلْمَرْءِ أَنْ يَسْأَلَ عَنِ الشَّيْءِ، وَهُوَ خَبِيرٌ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ ذَاكَ بِهِ اسْتِهْزَاءً"[٢] " عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَدْخُلُ عَلَيْنَا وَلِي أَخٌ صَغِيرٌ يُكَنَّى أَبَا عُمَيْرٍ فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ: "أبا عمير ما فعل النغير " [٢]

المطلب الثاني : فوائد هذا الحديث

في هذا الحديث عدة فوائد، جمعها أبو العباس أحمد بن أبي أحمد الطبري المعروف بابن القاص الفقيه الشافعي صاحب التصانيف[٣] في جزء مفرد ،وذكر بن القاص في أول كتابه أرى جماعة من الناس قد عابوا على أهل الحديث بزعمهم أنهم يسردون أشياء لا جدوى منها، ومثال ذلك بحديث أبي عمير، هذا قال وما علم أن في هذا الحديث من أصول الفقه وعلوم الأدب ومن المنافع ذُكر ستين وجها، ثم ساقها موّضحة فتلخصت مُستوفيا مقاصده ثم أتبعته بما تيسر من الزوائد عليه. (ذكرت بعضاً(منها)[٤]فقال فيه :

١- استحسان التمهل في السير وزيارة الأصحاب.

٢- جواز زيارة الرجل للمرأة الغريبة إذا لم تكن شابة وأمن الفتنة.

٣- -وتخصيص الإمام بعض الرعية بالزيارة.

٤- ومخالطة بعض الرعية دون البعض.

٥- وسير الحاكم بمفرده وأن كثرة الزيارة لا تقلل الود وأن قوله "زُرْ غِبًّا تَزْدَدْ حُبًّا "[٥]مختص بمن يزور لطمع.

٦- وأن التحذير من كثرة مخالطة الناس مختص بمن يخشى الفتنة أو الضرر.

٧- وفيه مشروعية المصافحة لقول" أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "مَا مَسِسْتُ حَرِيرًا وَلاَ دِيبَاجًا أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ (ﷺ) وَلاَ شَمِمْتُ رِيحًا قَطُّ أَوْ عَرْفًا قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رِيحِ أَوْ عَرْفِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ

---

(١)هو محمد بن حبّان بن أحمدالدارميّ، البستيّ، أبو حاتم، الإمام الحافظ، صاحب التصانيف المشهورة.ولدعام(٢٧٠هـ) ، وذكر أنّه توفّي بمدينة بست ليلة الجمعة لثمان بقين من شوّال سنة أربع وخمسين وثلاثمائة. المقفى الكبير: المقريزي ، ٢٨١/٥.

(٢)رقم الحديث(١٠٩) ، ٣١٣/١.

(٣) ينظر ترجمته : وفيات الأعيان : ابن خلكان، ٦٨/١.

٤ () فبعض العلماء قد ذكر ستون فائدة ، وإكتفيت بذكر البعض لعدم الإطالة، ينظر : شرح سنن ابن ماجة المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى: البُوَيطي،٨٠/٢٢.

(٥) صحيح ابن حبان ، رقم الحديث(٦٢٠) ،باب : ذِكْرُ الْبَيَانِ بِأَنَّ الْمَرْءَ عَلَيْهِ إِذَا تَخَلَّى لُزُومُ الْبُكَاءِ عَلَى مَا ارْتَكَبَ مِنَ الْحَوْبَاتِ وَإِنْ كَانَ بَائِنًا عَنْهَا مُجِدًّا فِي إِتْيَانِ ضِدِّهَا ، ٣٨٦/٢

وَسَلَّمَ" [١] ،وتخصيص ذلك بالرجل دون المرأة وأن الذي مضى في صفته (ﷺ)أنه كان شثن الكفين خاص بضخامة الجسد لا بخشونة اللمس.

٨- وفيه استحسان صلاة الزائر في منزل المزور ولا سيما إذ اكان الزائر ممن يتيمّن به.

٩- وجواز الصلاة على الحصير وترك الاشمئزاز لأنه علم أن في المنزل صغيرًا وصلّى مع ذاك في البيت وجلس فيه.

١٠- وفيه أن الأشياء على يقين الطهارة لأن رَشّهم البساط إنما كان للتنظيف.

١١- وفيه أن التخيير للمصلي أن يقوم على أيسر الأحوال وأمكنها خلافًا لمن استحسن من المتشددين في العبادة أن يقوم على أشقها.

١٢- وفيه جواز حمل العالم علمه إلى من يستفيد منه وفضيلة لآل أبي طلحة ولمنزلهم إذ صار في منزلهم قبلة يقطع بصحتها.

١٣- وفيه جواز الممازحة وتكرار المزاح وأنها إباحة سنة لا رخصة.

١٤- وأن ممازحة الصبي الذي لم يميّز جائزة وتكرار زيارة الممازح معه.

١٥- وفيه ترك التكبّر و التعالي والفارق بين كون الكبير في الطريق فيتوقّر أو في المنزل فيمزح.

١٦- وأن الذي جاء في صفة المنافق أن باطنه يباين ظاهره ليس على إطلاقه

١٧- وفيه الحكم على ما يبين من العلامات في الوجه من حزنه أو سواه.

١٨- وفيه جواز الاستدلال بالعين على وضع صاحبها إذ استدل- صلى الله عليه وسلم -بالحزن الظاهر على الحزن المستتر حتى حكم بأنه حزين فسأل أمه عن حزنه.

١٩- وفيه التلطف بالصاحب صغيراً كان أو كبيراً والسؤال عن حاله وأن الخبر الذي ورد في الزجر عن بكاء الطفل محمول على ما إذا بكى عن سبب عامداً ومن أذى بغير حق.

٢٠- وفيه قبول خبر الواحد لأن الذي أجاب عن سبب حزن أبي عمير كان مثل ذلك.

٢١- وفيه جواز تكنية من لم يولد له.

٢٢- وجواز لعب الصغير بالطير.

٢٣- وجواز ترك الأبوين ولدهما الصغير يلعب بما سمح اللعب به

٢٤- وإجازة إنفاق المال في ما يترفه به الصغير من المباحات وجواز إبقاء الطائر في القفص وما شابه هو قطع جناح الطائر إذ لا يفرغ حال طير أبي عمير من واحد منهما وأيهما كان الحاصل التحق به الآخر في الحكم.

---

(١) صحيح البخاري ، رقم الحديث(٣٥٦١)، باب : صفة النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) ، ١٨٩/٤.

٢٥- وفيه إجازة إدخال الصيد من الحل إلى الحرم والإبقاء عليه بعد إدخاله مخالفاً لمن منع من إبقائه وقاسه على من اصطاد ثم أحرم فإنه يجب عليه الإطلاق.

٢٦- وفيه جواز تصغير الاسم ولو كان لحيوان.

٢٧- جواز مواجهة الصغير بالخطاب خلافاً لمن قال الحكيم لا يواجه بالخطاب إلا من يدرك ويفهم قال والصحيح الإجازة حيث لا يكون هنالك طلب جواب ومن ثم لم يخاطبه في السؤال عن شأنه بل سأل غيره.

٢٨- وفيه معاشرة الناس على قدر عقولهم.

٢٩- وفيه جواز قيلولة الشخص في بيت غير بيت زوجته ولو لم تكن فيه زوجته

٣٠- ومشروعية القيلولة.

٣١- جواز قيلولة الحاكم في بيت بعض رعيته ولو كانت امرأة.

٣٢- وجواز دخول الرجل بيت المرأة وزوجها غائب ولو لم يكن محرما إذا انتفت الفتنة

٣٣- وفيه إكراما لزائر

٣٤- وأن الترف الخفيف لا يضاد الشريعة.

٣٥- وأن مرافقة المدعو للزائر ليست واجبة.

٣٦- وفيه أن الكبير إذا زار قوما ساوى بينهم فإنه صافح أنسا و داعب أبا عمير ونام على فراش أم سليم وصلى بهم في منزلهم حتى نالوا جميعهم من خيره.[١]

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري: ابن حجر، ٥٨٥/١٠.

المبحث الثاني

المسائل الفقهية المستنبطة من هذا الحديث الشريف "دراسة مقارنة"

المطلب الأول: زيارة الرجل للمرأة الأجنبية

أقوال الفقهاء في المسألة:

تحرير محل النزاع لا خلاف بين الفقهاء في أن للرجل زيارة المرأة إذا كانت زوجته أو إن المرأة من محارم الرجل[١] أو العكس فهو جائز[٢]، ولا خلاف عند الفقهاء في زيارة الرجل للأجنبية لغرض الفساد في تحريمه[٣]الا لضرورة أو لحاجة[٤]، وأما قولهم في الأجنبية فإن خلافهم في سلامه عليها مع الاجماع على انتفاء الخلوة و الفتنة ولا تبرج كان على قولين:

- **القول الأول:** جواز الزيارة للعجوز التي لا تشتهى [٥]،مع انتفاء شرطي الفتنة والخلوة ومن ذهب إلى هذا القول جمهور الفقهاء[٦]، والخليفة عمر بن الخطاب (τ)وعمرو ابن ميمون[٧].

---

(١) المحارم من النساء هن النساء اللواتي يحرم على الرجل أن يتزوج بإحداهن حرمة مؤبدة بالنَسَب ورضاعة و تحريم بالمصاهرة بسبب مباح ، بحر المذهب : الروياني ، ١٩٢/٩وينظر : مَنَاهِجُ التَّحصِيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيل في شَرحِ المدَوَّنة وحَلِّ مُشكِلاتها: الرجراجي،٣٠١/٩.

(٢) ينظر : المبسوط : السرخسي، ١٠٨/٣٠، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني: العدوي، ٤٥٨/٢، المجموع شرح المهذب: النووي ،٢٧٨/٤،

(٣)ينظر : بدائع الصنائع : الكاساني، ١٨٩/٤، كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار : تقي الدين الشافعي ، ٣٥٠/١، حاشية الدسوقي على الشرح الكبير : الدسوقي، ٤٣٥/٣، الشرح الكبير: بن قدامة، ١٦٤/٢٤.

(٤)الإجماع : ابن المنذر، ٧٤.

٥() و البَرْزَةُ مِنَ النساءِ : وهي الْجَلِيلَةُ الَّتِي تَظْهَرُ لِلنَّاسِ وَيَجْلِسُ إِليها الْقَوْمُ. وامرأَة بَرْزَة: مَوْثُوقٌ برأْيها وَعَفَافِهَا. ينظر: لسان العرب : ابن منظور ، ٣١٠/٥..

(٦) ينظر : البحر الرائق شرح كنز الدقائق : ابن نجيم، ٢١٩/٨، الاستذكار : القرطبي، ١٦٨/٦، مغني المحتاج : الشربيني، ٢٠٩/٤، المبدع في شرح المقنع: ابن مفلح، ٩٠/٦.

٧() عمرو بن ميمون بن مهران النصري-بالنون، كان جده مهران مكاتبا لبني نصر بن معاوية -الكوفي الجزري أبو عبد الله.سكن الكوفة، ثم تحول إلى الجزيرة. سمع سليمان بن يسار وغيره. وروى عنه عبد الله بن المبارك وغيره.توفي سنة خمس-أو سبع-وأربعين ومائة.، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: الهجراني الحضرمي، ١٥٨/٢.

- **القول الثاني**: لا يصح للرجل الزيارة الا بمحرم سواء كانت واحدة او مجموعة ، وهو ما ذهب اليه يحيى بن أبي كثير[١]،والكوفيين[٢]،فقد نقل عن هؤلاء منع السلام على الأجنبية، فمنع الزيارة من باب أولى[٣].

أدلة القول الأول:

استدل أصحاب القول الأول بالسنة.

١- - " عَنْ أَنَس (رضي الله عنه) ،قَالَ:" قَالَ أَبُو بَكْر (رضي الله عنه)بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللهِ (ﷺ)لِعُمَر(رضي الله عنه)،: " انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ أَيْمَنَ،[٤] نَزُورُهَا، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ)يَزُورُهَا، فَلَمَّا انْتَهَيْنَا إِلَيْهَا بَكَتْ، فَقَالَا لَهَا: مَا يُبْكِيكِ؟ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ (ﷺ)؟ فَقَالَتْ: مَا أَبْكِي أَنْ لَا أَكُونَ أَعْلَمُ أَنَّ مَا عِنْدَ اللهِ خَيْرٌ لِرَسُولِهِ(ﷺ)، وَلَكِنْ أَبْكِي أَنَّ الْوَحْيَ قَدِ انْقَطَعَ مِنَ السَّمَاءِ، فَهَيَّجَتْهُمَا عَلَى الْبُكَاءِ. فَجَعَلَا يَبْكِيَانِ مَعَهَا" [٥]

وجه الدلالة:

فى زيارة أبى بكر(رضي الله عنه) وعمر (رضي الله عنه) لها اقتداء بفعل النبي (ﷺ) ومراعاة لأنسابه (ﷺ)وحفظاً لأهل وده. وفيه جواز زيارة النساء جماعة، وزيارة المتخالات منهن، ومحادثتهن[٦].

٢- " عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ (رضي الله عنه)، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللهِ(ﷺ) أَحْسَنَ النَّاسِ خُلُقًا، فَرُبَّمَا تَحْضُرُ الصَّلَاةُ وَهُوَ فِي بَيْتِنَا، فَيَأْمُرُ بِالْبِسَاطِ الَّذِي تَحْتَهُ فَيُكْنَسُ، ثُمَّ يُنْضَحُ، ثُمَّ يَؤُمُّ رَسُولُ اللهِ(ﷺ)، وَنَقُومُ خَلْفَهُ فَيُصَلِّي بِنَا، وَكَانَ بِسَاطُهُمْ مِنْ جَرِيدِ النَّخْلِ"[٧]

وجه الدلالة:

جواز زيارة الرجل للمرأة الأجنبية إذا أُمِنت الفتنة[٨].

---

[١] () الإمام، الحافظ، أحد الأعلام، أبو نصر الطائي مولاهم، اليمامي. واسم أبيه: صالح وقيل: يسار وقيل: نشيط. نقل جماعة: أنه توفي سنة تسع وعشرين ومائة وبعضهم نقل: أنه بقي إلى سنة اثنتين وثلاثين ومائة والأول أصح .سير اعلام النبلاء : بن قَايْماز، ٢٠٥/٦ .

[٢] () كان الفقهاء بعد أصحاب رَسُول اللَّه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بالكوفة، في أصحاب عبد اللَّه بْن مسعود هؤلاء: علقمة بْن قيس النخعي، وعبيدة بْن قيس المرادي، ثم السلماني، وشريح بْن الحارث الكندي، ومسروق بْن الأجدع الهمداني، ثم الوادعي. تاريخ بغداد : الخطيب البغدادي، ٢٤٠/١٤.

[٣] () الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم: الهَرَري، ٥٧٢/٢٣.

(٤) هي بركَة الحبشية وقد تزوجها عبيد بن الحارث الخزرجي، فولدت له أيمن، ولأيمن هجرة وجهاد، استشهد يوم حنين. ثم تزوجها زيد بن حارثة ليالي بعث النبي -صلى الله عليه وسلم- فولدت له أسامة بن زيد، حب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-. ، وكانت من المهاجرات الأول ، سير أعلام النبلاء : بن قايماز الذهبي، ٢٢٣/٢.

[٥] () صحيح مسلم ، باب من فضائل أم إيمن (رضي الله عنها) ، رقم الحديث (٢٤٥٤) ، ١٩٠٧/٤.

(٦)شَرْحُ صَحِيحِ مُسْلِمِ المؤلف: عياض بن موسى ، ٤٨٠/٧.

(٧) صحيح مسلم ، باب جواز الجماعة في النافلة وَالصَّلَاةِ عَلَى حَصِيرٍ وَخُمْرَةٍ وَثَوْبٍ، وَغَيْرِهَا مِنَ الطَّاهِرَاتِ ، رقم الحديث(٦٥٩) ، ٤٥٧/١ .

(٨)البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج، الإتيوبي الولوي، ٣١٧/١٤.

٣- رويت فَاطِمَةُ بِنْتُ قَيْسٍ[١]-رضي الله عنها-، أُخْتُ الضَّحَّاكِ بْنِ قَيْسٍ(رضي الله عنه) [٢] أَنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ(رضي الله عنه) [٣]، طَلَّقَهَا ثَلَاثًا فَأَمَرَ لَهَا بِنَفَقَةٍ، فَاسْتَقَلَّتْهَا وَكَانَ النَّبِيُّ(ﷺ)بَعَثَهُ نَحْوَ الْيَمَنِ، فَانْطَلَقَ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيد(رضي الله عنه) فِي نَفَرٍ مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ إِلَى النَّبِيِّ(ﷺ)وَهُوَ فِي بَيْتِ مَيْمُونَة ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا عَمْرِو بْنَ حَفْصٍ الْمَخْزُومِيَّ(رضي الله عنه) طَلَّقَ فَاطِمَةَ ثَلَاثًا، فَهَلْ لَهَا مِنْ نَفَقَةٍ؟، فَقَالَ النَّبِيُّ(ﷺ) : "لَيْسَتْ لَهَا نَفَقَةٌ، وَلَا مَسْكَنٌ ، وَأَرْسَلَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ(ﷺ) أَنْ تَنْتَقِلَ إِلَى أُمِّ شَرِيكٍ[٤]، ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهَا أَنَّ أُمَّ شَرِيكٍ يَأْتِيهَا الْمُهَاجِرُونَ الْأَوَّلُونَ، فَانْتَقِلِي إِلَى ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ[٥]، فَإِنَّكِ إِذَا وَضَعْتِ خِمَارَكِ لَمْ يَرَكِ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا «لَا تَسْبِقِينَنِي بِنَفْسِكِ» ، فَزَوَّجَهَا النَّبِيُّ (ﷺ)أُسَامَةَ"[٦].

وجه الدلالة

إن أم شريك يأتيها المسلمون فيه إشارة إلى جواز زيارة الرجال للمرأة إذا اطمأنوا عليها ، وثم إن أم شريك من المسنات فليس عليها حرج ما لم تتجمل بزينة[٧].

٤- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا": أَنَّ النَّبِيَّ(ﷺ) ، قَالَ لَهَا: «يَا عَائِشَةُ هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكِ السَّلاَمَ"، فَقَالَتْ: وَعَلَيْهِ السَّلاَمُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ، تَرَى مَا لاَ أَرَى، تُرِيدُ النَّبِيَّ(ﷺ) "[٨]

وجه الدلالة:

---

(١)بن خالد الفهرية، كانت أكبر من أخيها الضحاك بعشر سنين، لها أحاديث. كانت من المهاجرات الأول، وكانت ذات جمال وعقل وكمال، وفي بيتها اجتمع أصحاب الشورى عند قتل عمر وخطبوا خطبتهم المأثورة، تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال : الذهبي، ١٧٢/١١.

(٢) هو الضحاك بن قيس بن خالد الأكبر بن وهب الفهري أبو أنيس، وقيل: أبو عبد الرحمن اختلف في صحبته، وروى عن النبي صلّى الله عليه وسلم أحاديث. وانحاز عنه مروان بن الحكم في بني أمية إلى أرض حوران ، فجمع مروان والتقى هو والضحاك بمرج راهط، فقتل الضحاك، وقتل معه نحو ثلاثة آلاف، وذلك في سنة أربع وستين، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: الحضرمي ،٤٠٥/١.

(٣) هو أَبُو عمرو بن حفص بن عمرو [ابن حفص] بْن الْمُغِيرَةِ بْن عَبْد اللَّهِ بْن عَمْرو بْن مخزوم القرشي المخزومي.قيل: اسمه عبد الحميد. وقيل اسمه أَحْمَد. وقيل: بل اسمه كنيته. بعثه رَسُول اللَّهِ (ρ)مَعَ عَلِيّ بْن أَبِي طَالِبٍ حين بعث عليًا أميرًا إِلَى اليمن، فطلق امرأته هناك فاطمة بنت قيس الفهرية، وبعث إليها بطلاقها، ثم مات هناك، الاستيعاب في معرفة الأصحاب : النمري،١٧١٩/٤.

(٤) هي خولة، ويقال خويلة، بنت حكيم بْن أمية بْن حارثة بْن الأوقص بْن مرة بْن هلال السلمية،امرأة عُثْمَان بْن مظعون، تكنى أم شريك، وهي التي وهبت نفسها للنبي (ρ) في قول بعضهم، وكانت امرأة صالحة فاضلة، الاستيعاب في معرفة الأصحاب: النمري، ١٨٣٢/٤.

(٥)هو عمرو بن قيس بن زائدة بن الأصم القرشي العامري ، المعروف بابن أم مكتوم، مؤذّن النبي صلّى الله عليه وسلم واستخلفه النبي (ρ)على المدينة ثلاث عشرة مرة في غزواته، وكان معه اللواء بالقادسية سنة خمس عشرة، فقتل بها على المشهور، وقيل:رجع من القادسية ومات بالمدينة، رضي الله عنه.، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر : الحضرمي، ١٧١/١.

٦() صحيح مسلم ، باب بيان الأخبار التي لاتجعل للمطلقة ثلاثاً عَلَى زَوْجِهَا نَفَقَةً، وَلَا سُكْنَى وَإِيجَابِ خُرُوجِهَا مِنْ بَيْتِهِ ، رقم الحديث (٤٥٨٨) ، ١٧٦/٣.

(٧) ينظر : نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار: بدر الدين العيني، ١٠١/١١.

(٨) صحيح البخاري، رقم الحديث(٣٢١٧)، باب :ذكر الملائكة، ١١٢/٤.

معنى (يُقرئك): أن المسلَّم عليه حين يبلُغُه سلامُ المسلِّم يحمله على أن يقرأ السلام؛ أي: يردّه[١].

اعترض على هذا الدليل : قيل لا يقال للملائكة رجال ولكن الله ذكرهم بالتذكير[٢].

رد عليه بأنه ان جبريل كان يأتي النبي (ﷺ)على صورة الرجل في بدء الوحي[٣]

استدل القول الثاني بأدلة من السنة والمعقول :

أ- عبد الرزاق[٤] عن يحيى بن أبي كثير[٥]:" بلغني أنه يكره أن يسلم الرجال على النساء، والنساء على الرجال"[٦].

وجه الدلالة : منع سلام الرجال على النساء، وسلام النساء على الرجال مطلقاً[٧]

رد عن هذا القول : بأنه مقطوع أو معضل[٨]

وايضاً بما روي " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ -(ﷺ)- مَرَّ فِي المَسْجِدِ يَوْمًا وَعُصْبَةٌ مِنَ النِّسَاءِ قُعُودٌ، فَأَلْوَى بِيَدِهِ بِالتَّسْلِيمِ"[٩]

أنه لم يكن النبي (ﷺ)اكتفى بالإشارة دون التسليم، وإلا لقال: باب الإشارة على النساء بالتسليم، فعلم بذلك أن معنى قول الراوي في بيان حاله (ﷺ)فألوى بيده بالتسليم أنه (ﷺ)أشار بيده متلبسًا بلفظ التسليم ومتكلمًا به، لا كما قال الشراح من أن الجار متعلق بالفعل المذكور هاهنا إذ على هذا التقدير يحتاج إلى تقدير، وهو التلفظ بالسلام مع أن الذي بينا أسلم من الاحتياج إلى تقدير، ويرد عليه أيضًا أن التسليم بالإشارة لما لم يك معهود أهل الإسلام، فكيف يقال ألوى يده بالتسليم إذ لا تسليم بالإلواء إذًا[١٠]

ب- لا يشرع للنساء ابتداء السلام على الرجال ؛ لأنهن منعن من الآذان ، والإقامة ، والجهر بالقراءة، قالوا: ويستثني المحرم فيجوز لها السلام على محرمّها[١١]

رد بحديث سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ(رضي الله عنه)، قَالَ: "كَانَتْ فِينَا امْرَأَةٌ تَجْعَلُ عَلَى أَرْبِعَاءَ فِي مَزْرَعَةٍ لَهَا سِلْقًا، فَكَانَتْ إِذَا كَانَ يَوْمُ جُمُعَةٍ تَنْزِعُ أُصُولَ السِّلْقِ، فَتَجْعَلُهُ فِي قِدْرٍ، ثُمَّ تَجْعَلُ عَلَيْهِ قَبْضَةً مِنْ شَعِيرٍ تَطْحَنُهَا،

---

(١)اللامع الصبيح بشرح الجامع الصحيح: العسقلاني، ٢٩٠/١٥.

(٢) فتح الباري لابن حجر، ٣٤/١١.

(٣) المصدر نفسه.

(٤) هو عبد الرزاق بن همام بن نافع أبو بكر الحميري مولاهم اليمني الصنعاني الحافظ العلامة المرتحل إليه من الآفاق. توفي للنصف من شوال سنة إحدى عشرة ومائتين، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: الحضرمي، ٤٠٢/٢.

(٥)يحيى بن أبي كثير-واسم أبي كثير: صالح-ابن المتوكل اليمامي الطائي أبو نصر، سكن اليمامة وهو مولى لطيء ، توفي سنة تسع وعشرين ومائة، أو التي بعدها. ، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: الحضرمي ، ٩٨/٢.

(٦) أخرجه عبد الرزاق في المصنف ،رقم الحديث(١٩٤٤٨)،باب التسليم على النساء.

(٧) فتح المنعم شرح صحيح مسلم : موسى شاهين،٤٧١/٨.

(٨)هذا الحديث رواه " بشر بن عون عن بكار بن تميم عن مكحول عن واثلة بن الأسقع عن النبي (ρ) ذكر الجوزي "هذا حديث لا يصح عن رسول الله(ρ) وذُكر أيضاً أن "الرازي بشر وبكار مجهولان" العلل المتناهية في الأحاديث الواهية: الجوزي، ٢٣٤/٢.

(٩) سنن الترمذي، رقم الحديث(٢٦٩٧)، بَابُ" مَا جَاءَ فِي التَّسْلِيمِ عَلَى النِّسَاءِ، ٥٨/٥، قال الترمذي :حديث حسن صحيح.

(١٠)الكوكب الدري على جامع الترمذي : الكنكوهي،٣٨٠/٣.

(١١) فتح الباري ٣٤/١١

فَتَكُونُ أُصُولُ السِّلْقِ عَرْقَهُ، وَكُنَّا نَنْصَرِفُ مِنْ صَلاَةِ الجُمُعَةِ، فَنُسَلِّمُ عَلَيْهَا، فَتُقَرِّبُ ذَلِكَ الطَّعَامَ إِلَيْنَا، فَنَلْعَقُهُ وَكُنَّا نَتَمَنَّى يَوْمَ الجُمُعَةِ لِطَعَامِهَا ذَلِكَ"[١].

وجه الدلالة :

، فإن الرجال الذين كانوا يسلمون عليها وتطعمهم لم يكونوا من محارمها[٢]

الترجيح :

من خلال ادلة الفريقين ، يترجح ادلة القول الأول بجواز الزيارة و لقول الأول إذا أمن الفتنة وذلك لسلامة حجج هذا القول، ولأن الضرورة قد تستدعي زيارة الأجنبية في بعض الأوقات فيما لو كان للمسكن جيران ليس فيهم إلا النساء، ولم تكن من وسيلة للاطلاع على أحوالهم، وحاجاتهم غير الزيارة.

المطلب الثاني: زيارة الحكام لبعض الرعية

القرآن والسُّنة مملوءان بتعليل الأحكام بالحِكم والمصالح والمنافع، التي لأجلها شرع الله تلك الأحكام. يظهر من هذا وبالاستقراء أن الشريعة معلَّلة بالحِكم والمصالح ،فقد جاء فيهما تبياناً لتصرّفات ولاةِ الأمور في شؤون الرعية وغيرها، ومتى اهتم ولاة الأمور وعموم الأمة باتباع ما أوضحه الشرع لهم بلغوا المقصد الأسنى من وعد الله لهم بالاستخلاف في الأرض. وهذه التكاليف التي جعلها الله قواماً لصلاح أمور الأمة، ووعد عليها بإعطاء الخلافة والتمكين والأمن، صارت بترتيب الموعدة عليها أسباباً لها[٣].

. ويخصص الحاكم زياراته لبعض فئات الرعية أو بقاع معينة، وهذا لتحقيق مقاصد محددة أو لتلبية متطلبات خاصة. وهذ اليس بالضرورة أن يكون تعاملًا غير منصف، بل قد يكون جزءًا من خطة لخدمة المجتمع بصورة أفضل، كما يجب أن يكون تخصيص الزيارات معتمدًا على المصلحة العامة، وأن يهدف إلى تحقيق أهداف إيجابية للمجتمع بشكل عام.ومن ثم قاعدة" تصرف الإمام على الرعية منوط بالمصلحة" الفقهية مفادها " أن تصرف الإمام وكل مَن ولي شيئاً من أمور المسلمين يجب أن يكون مقصوداً به المصلحة العامة، أي بما فيه نفع لعموم من تحت أيديهم، وما لم يكن كذلك لم يكن صحيحاً ولا نافذاً شرعاً[٤]، ويدل على هذا الشي لهذا ما يأتي:

- "وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِي لَا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ"[٥]

وجه الاستدلال :

فِي قَوْلِهِ وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ دَلَالَةٌ عَلَى تَفَقُّدِ الْإِمَامِ أَحْوَالَ رَعِيَّتِهِ وَالْمُحَافَظَةِ عَلَيْهِمْ[٦].

---

(١) صحيح البخاري ، رقم الحديث(٩٣٨)، باب بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلاَةُ فَانْتَشِرُوا فِي الأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ)، الجمعة: ١٠، ١٣/٢.

(٢)فتح الباري لابن حجر، ٣٤/١١.

(٣) ينظر: مقاصد الشريعة الإسلامية : بن عاشور، ١٦١/٢.

٤ () مُوْسُوعَة القَواعِدُ الفِقْهِيَّة : آل بورنو، ٣٠٨/٢.

(٥) سورة النمل : (الآية:٢٠).

(٦)البحر المحيط في التفسير: بن حيان أثير الدين الأندلسي ،٢٢٣/٨.

- من السنة : أَنَّ رَسُولَ اللهِ(ρ)كَانَ " يُكْثِرُ زِيَارَةَ الْأَنْصَارِ خَاصَّةً وَعَامَّةً. فَكَانَ إِذَا زَارَ خَاصَّةً أَتَى الرَّجُلَ فِي مَنْزِلِهِ، وَإِذَا زَارَ عَامَّةً أَتَى الْمَسْجِدَ"[١]

وجه الاستدلال :

- عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ(رضي الله عنه) [٢] ، أَنَّ أَبَاهُ، قَالَ: " عَادَنِي رَسُولُ اللَّهِ(ﷺ) فِي حَجَّةِ الوَدَاعِ، مِنْ شَكْوَى أَشْفَيْتُ مِنْهُ عَلَى المَوْتِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَلَغَ بِي مَا تَرَى مِنَ الوَجَعِ، وَأَنَا ذُو مَالٍ، وَلاَ يَرِثُنِي إِلَّا ابْنَةٌ لِي وَاحِدَةٌ، أَفَأَتَصَدَّقُ بِثُلُثَيْ مَالِي؟ قَالَ: "لاَ" قُلْتُ: فَبِشَطْرِهِ؟ قَالَ: «الثُّلُثُ كَثِيرٌ، إِنَّكَ أَنْ تَذَرَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَذَرَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ، وَإِنَّكَ لَنْ تُنْفِقَ نَفَقَةً تَبْتَغِي بِهَا وَجْهَ اللَّهِ إِلَّا أُجِرْتَ، حَتَّى مَا تَجْعَلُ فِي فِي امْرَأَتِكَ» قُلْتُ: أَأُخَلَّفُ بَعْدَ أَصْحَابِي؟ قَالَ: «إِنَّكَ لَنْ تُخَلَّفَ، فَتَعْمَلَ عَمَلًا تَبْتَغِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ، إِلَّا ازْدَدْتَ دَرَجَةً وَرِفْعَةً، وَلَعَلَّكَ تُخَلَّفُ حَتَّى يَنْتَفِعَ بِكَ أَقْوَامٌ وَيُضَرَّ بِكَ آخَرُونَ، اللَّهُمَّ أَمْضِ لِأَصْحَابِي هِجْرَتَهُمْ، وَلاَ تَرُدَّهُمْ عَلَى أَعْقَابِهِمْ"[٣].

وجه الدلالة :

في قوله:"عَادَنِي رَسُولُ اللهِ -(ﷺ) أي: زارني، يقال: عُدتُ المريض عِيَادةً: زُرتُهُ، فالرجل عائد، وجمعه عُوّادٌ، والمرأة عائدةٌ، وجمعها عُوّدٌ بغير ألف، فيه استحباب عيادة المريض، وأنها مستحبة للإمام، كاستحبابها لآحاد الناس[٤].

- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[٥] رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:" أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ)دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ، قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ(ﷺ)إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ: " لاَ بَأْسَ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ" فَقَالَ لَهُ: "لاَ بَأْسَ طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ" قَالَ: قُلْتُ: طَهُورٌ؟ كَلَّا، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ، أَوْ تَثُورُ، عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ، تُزِيرُهُ القُبُورَ، فَقَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): فَنَعَمْ إِذًا"[٦].

وجه الدلالة :

أنه لا ينقص على السلطان في عيادة او مريض من رعيته أو واحد من باديته، ولا على العالم في عيادة الجاهل؛ لأن الأعراب شأنهم الجهل كما وصفهم الله، ألا ترى رد هذا الأعرابي لقوله - عليه

---

(١)مسند الإمام أحمد بن حنبل ، رقم الحديث(١٩٥٦٣) ، باب حديث موسى الأشعري، ٣٣٣/٣٢. ضعيف بهذا الإسناد لوجود مبهم فيه. المطَالبُ العَالِيَةُ بِزَوَائِدِ المسَانيد الثّمَانِيَةِ : بن حجر العسقلاني، ٦٥٩/١٦.

(٢)عامر بن سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري المدني التابعي. ، وكان رأسا في العلم والعمل، طلب للقضاء فهرب إلى الشام، ونزل بداريا. وتوفي بالمدينة سنة أربع-أو ثلاث ومائة-وقيل: سنة مائة. ، قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: الحضرمي ، ٢٣/٢.

٣() صحيح البخاري ، باب الدعاء برفع الوباء والوجع، رقم الحديث(٦٣٧٣) ، ٨٠/٨.

٤() البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج : الإثيوبي الولوي ، ٣٦١/٢٨.

(٥)عبد الله بن عباس بن عبد المطلب القرشي الهاشمي، أبو العباس:صحابي جليل، من أكابر العلماء بالفقه والحديث والتفسير في صدر الإسلام. وهو ابن عم النبي - صلى الله عليه وسلم -. ولد بمكة، ونشأ بها في بدء عصر النبوة، فلازم النبي - صلى الله عليه وسلم - وروى عنه الأحاديث الصحيحة. لم يكن له دور كبير في السياسة أو الحرب، ولكنه صحب الجيش الإسلامي في بعض فتوحاته. وأنابه الخليفة عثمان عنه في رياسة بعثة الحج سنة ٣٥ هـ ثم شهد مع علي الجمل وصفين. وولاه علي البصرة سنة ٣٩ هـ ولكنه تركها بعد سنة واحدة ورجع إلى الطائف.

٦() صحيح البخاري ، رقم الحديث(٣٦١٦) ، باب علامات النبوة في الإسلام ، ٢٠٢/٤.

السلام - وتهوينه عليه مرضه بتذكيره ثوابه عليه. فقال: بل هي حمى تفور على شيخ كبير تزيره القبور، وهذا غاية الجهل[١].

- عَنْ أَنَسٍ(رضي الله عنه) قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللهِ(ﷺ) " يَزُورُ الْأَنْصَارَ فَيُسَلِّمُ عَلَى صِبْيَانِهِمْ، وَيَمْسَحُ بِرؤوسِهِمْ وَيَدْعُو لَهُمْ"[٢]

وجه الدلالة :

فيه زيارة الشيخ تلميذه، والأمير لبعض رعيته إلى داره -وإن لم يدعه- تلطفًا به واستئناسًا[٣].

وإن الله تعالى قد خلق هذا الإنسان و استخلفه في الأرض وأمره بأن يسلك سبيله المستقيم، وقد بيّن الله عز وجل أن من يسكنون في الأرض يلزمهم أداء عبادته جل جلاله بالمعنى الواسع للعبادة التي تضم جوانب الدين بأسرها كالعقيدة وأسس الإيمان وأركان الإسلام وأحكامه وشرائعه.

.. ٹ ٹ ٹ}وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا ۚ يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ۚ وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (41)

كما حث الله تعالى الذين يستطيعون في قضاء الناس على أداء مهمتهم التي ذُكر منها :ٹ ٹ ٹالَّذِينَ إِن مَّكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنكَرِ ۗ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ۝[4]

الخاتمة

الحمد لله له الشكر وله الحمد وله الثناء الحسن، لقد وفقنا الله تعالى إلى كتابة هذا البحث، وأرجوا أن يكون وفقني الله في هذا الأمر، وقد توصلت إلى أهم النتائج منها :

١- الحديث والفقه هما علمان شرعيان أساسيان في الإسلام .الحديث هو أقوال وأفعال النبي محمد صلى الله عليه وسلم، ويدرس من خلال علم الحديث الذي يبحث في صحة نسبته إليه، ويدرس السند والمتن .أما الفقه فهو العلم بالأحكام الشرعية العملية المستمدة من أدلتها التفصيلية، ويهدف إلى استنباط الأحكام الشرعية من النصوص المختلفة.

٢- إذن الأبوين لولدهما الصغير بأن يلهو بما سمح اللعب به.

٣- تصريح صرف المال فيما يرفه به الصغير من المباحات.

٤- تصغير الاسم للشخص ؛لما فيه من التودد والتدليل ،وكذا للحيوان.

---

(١)التوضيح لشرح الجامع الصحيح : ابن الملقن، ٢٩١/٢٧.

(٢)السنن الكبرى : النسائي ، رقم الحديث (١٠٠٨٨) ، باب :التَّسْلِيمُ عَلَى الصِّبْيَانِ، وَالدُّعَاءُ لَهُمْ وَمُمَازَحَتُهُمْ، ١٣١/٩ ، وإسناد هذا الحديث حسن، المطَالبُ العَاليَةُ بِزَوَائِدِ المسَانيد الثّمَانِيَةِ : بن حجر،٦٥٩/١٦.

(٣) ينظر: شرح سنن أبي داود : الرملي، ٤٨٦/١٩.

(٤) سورة الحج : الآية :٤١.

٥- مواساة الصغار، والتخفيف عنهم في ما يقع لهم من مصائب.

٦- من استمرار المودة و الألفة بين الأصدقاء، السؤال عنهم، ومعرفة أخبارهم.

٧- جواز زيارة الرجل للمرأة التي من محارمه.

٨- يجوز زيارة الرجل للأجنبية إذا أمنت الفتنة .

٩- زيارة الحاكم العادل تكون مندوبة للأطلاع على رعيته وما يحتاجونه.

وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسول الله سيدنا محمد

المصادروالمراجع

بعد القرآن الكريم

١- الاستذكار: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، دار الكتب العلمية – بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ – ٢٠٠٠م.

٢- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: علي محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٣- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: ٩٧٠هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد ١١٣٨ هـ)،وبالحاشية: منحة الخالق لابن عابدين، دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ.

٤- البحر المحيط الثجاج في شرح صحيح الإمام مسلم بن الحجاج: محمد بن علي بن آدم بن موسى الإتيوبي الولوي، دار ابن الجوزي ، الطبعة: الأولى، (١٤٢٦ - ١٤٣٦ هـ).

٥- البحر المحيط في التفسير: أبو حيان محمد بن يوسف بن علي بن يوسف بن حيان أثير الدين الأندلسي (المتوفى: ٧٤٥هـ)، المحقق: صدقي محمد جميل، دار الفكر – بيروت، الطبعة: ١٤٢٠ هـ

٦- بحر المذهب (في فروع المذهب الشافعي) الروياني، أبو المحاسن عبد الواحد بن إسماعيل (ت ٥٠٢ هـ)، المحقق: طارق فتحي السيد، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ٢٠٠٩ م.

٧- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٨- تاريخ إربل: المبارك بن أحمد بن المبارك بن موهوب اللخمي الإربلي، المعروف بابن المستوفي (المتوفى: ٦٣٧هـ)، المحقق: سامي بن سيد خماس الصقار، وزارة الثقافة والإعلام، دار الرشيد للنشر، العراق، عام النشر: ١٩٨٠ م.

٩- تاريخ بغداد: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: ٤٦٣هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢ م.

١٠- تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قيماز الشهير بـ «الذهبي» (٦٧٣ - ٧٤٨ هـ) ، تحقيق: غنيم عباس غنيم - مجدي السيد أمين ، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر ، الطبعه: الأولى، ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤ م.

١١- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد: محمد بن عبد الغني بن أبي بكر بن شجاع، أبو بكر، معين الدين، ابن نقطة الحنبلي البغدادي (المتوفى: ٦٢٩هـ) ، المحقق: كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

١٢- التَّنويرُ شَرْحُ الجَامِعِ الصَّغِيرِ: محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني، الكحلاني ثم الصنعاني، أبو إبراهيم، عز الدين، المعروف كأسلافه بالأمير (المتوفى: ١١٨٢هـ) ، المحقق: د. محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم ، مكتبة دار السلام، الرياض ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م.

١٣- تهذيب الأسماء واللغات: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)عنيت بنشره وتصحيحه والتعليق عليه ومقابلة أصوله: شركة العلماء بمساعدة إدارة الطباعة المنيرية، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان.

١٤- التوضيح لشرح الجامع الصحيح: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق – سوريا ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ-٢٠٠٨ م.

١٥- جامع الأصول في أحاديث الرسول : مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (المتوفى : ٦٠٦هـ)، تحقيق : عبد القادر الأرنؤوط - التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني - مطبعة الملاح - مكتبة دار البيان ، الطبعة : الأولى ، [ترقيم الكتاب موافق للمطبوع ومذيل بحواشي المحقق الشيخ عبد القادر الأرنؤوط - رحمه الله - ، وأيضا أضيفت تعليقات أيمن صالح شعبان (ط : دار الكتب العلمية) في مواضعها من هذه الطبعة] .الجزء [١ ،٢] : ١٣٨٩ هـ ، ١٩٦٩م.

١٦- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري: محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي ، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ، [ترقيم الكتاب موافق للمطبوع، وهو ضمن خدمة التخريج، ومتن مرتبط بشرحيه فتح الباري لابن رجب ولابن حجر]، مع الكتاب: شرح وتعليق د. مصطفى ديب البغا أستاذ الحديث وعلومه في كلية الشريعة - جامعة دمشق.

١٧- الجزء المتمم لطبقات ابن سعد [الطبقة الخامسة في من قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهم أحداث الأسنان]: أبو عبد الله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي بالولاء، البصري،

البغدادي المعروف بابن سعد (المتوفى: ٢٣٠هـ) ،تحقيق: محمد بن صامل السلمي، مكتبة الصديق – الطائف، الطبعة: الأولى، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م.

١٨- حاشية الدسوقي على الشرح الكبير: محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (المتوفى: ١٢٣٠هـ)الناشر: دار الفكر/الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ.

١٩- حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني: أبو الحسن، علي بن أحمد بن مكرم الصعيدي العدوي (نسبة إلى بني عدي، بالقرب من منفلوط) (المتوفى: ١١٨٩هـ)، المحقق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر – بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٢٠- الدر النقي في شرح ألفاظ الخرقي: جمال الدين أبو المحاسن يوسف بن حسن بن عبد الهادي الحنبلي الدمشقي الصالحي المعروف بـ«ابن المبرد» (المتوفى: ٩٠٩ هـ)المحقق: رضوان مختار بن غربية، دار المجتمع للنشر والتوزيع، جدة - المملكة العربية السعودية ،الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.٢٧

٢١- سلم الوصول إلى طبقات الفحول: مصطفى بن عبد الله القسطنطيني العثماني المعروف بـ «كاتب جلبي» وبـ «حاجي خليفة» (المتوفى ١٠٦٧ هـ)، المحقق: محمود عبد القادر الأرناؤوط ، إشراف وتقديم: أكمل الدين إحسان أوغلي ، تدقيق: صالح سعداوي صالح، إعداد الفهارس: صلاح الدين أويغور، مكتبة إرسيكا، إستانبول – تركيا ، عام النشر: ٢٠١٠ م.

٢٢- سليمان بن الاشعث السجستاني من كتاب اسماء الرجال في رواة اصحاب الحديث لشرف الدين الحسين بن محمد بن عبدالله الطيبي(ت٧٤٣هـ-١٣٤٢م)، تحقيق: أ.م.د. مهند حمد أحمد الكربولي، مجلة كلية الامام الجامعة ، المجلد١- العدد: ٣,٢٠٢٣.

٢٣- سنن الترمذي: محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩ هـ)، تحقيق وتعليق، أحمد محمد شاكر (جـ ١، ٢)ومحمد فؤاد عبد الباقي (جـ ٣)، وإبراهيم عطوة عوض المدرس في الأزهر الشريف (جـ ٤، ٥)، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي – مصر، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م.

٢٤- السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (المتوفى: ٣٠٣هـ)، حققه وخرج أحاديثه: حسن عبد المنعم شلبي، أشرف عليه: شعيب الأرناؤوط ، قدم له: عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة – بيروت ،الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٢٥- سير أعلام النبلاء : شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى : ٧٤٨هـ) ، المحقق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة ، الطبعة : الثالثة ، ١٤٠٥ هـ/ ١٩٨٥ م.

٢٦- سير أعلام النبلاء: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قَايْماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ)، دار الحديث- القاهرة ، الطبعة: ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

٢٧- الشرح الكبير (المطبوع مع المقنع والإنصاف): شمس الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٨٢ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي -

الدكتور عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر والتوزيع والإعلان، القاهرة - جمهورية مصر العربية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٢٨- شرح سنن ابن ماجة المسمى «مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه والقول المكتفى على سنن المصطفى»محمد الأمين بن عبد الله بن يوسف بن حسن الأُرمي العَلَوي الأثيوبي الهَرَري الكري البُوَيطي ، مراجعة لجنة من العلماء برئاسة: الأستاذ الدكتور هاشم محمد علي حسين مهدي، دار المنهاج، المملكة العربية السعودية – جدة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٩ هـ - ٢٠١٨ م

٢٩- شرح سنن أبي داود: شهاب الدين أبو العباس أحمد بن حسين بن علي بن رسلان المقدسي الرملي الشافعي (المتوفى: ٨٤٤ هـ)، تحقيق: عدد من الباحثين بدار الفلاح بإشراف خالد الرباط، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم - جمهورية مصر العربية ،الطبعة: الأولى، ١٤٣٧ هـ - ٢٠١٦ م.

٣٠- شَرْحُ صَحِيح مُسْلِم لِلقَاضِى عِيَاض المُسَمَّى إِكمَالُ المُعْلِم بفَوَائِدِ مُسْلِم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي، أبو الفضل (المتوفى: ٥٤٤هـ)،المحقق: الدكتور يحْيَى إِسْمَاعِيل، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع، مصر،الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

٣١- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية : جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى : ٥٩٧هـ)، المحقق : إرشاد الحق الأثري، إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان، الطبعة : الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م ،موقع مكتبة المدينة الرقميةhttp://www.raqamiya.org .

٣٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٣٣- فتح الباري شرح صحيح البخاري: أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي، دار المعرفة - بيروت، ١٣٧٩، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بإخراجه وصححه وأشرف على طبعه: محب الدين الخطيب.

٣٤- فتح المنعم شرح صحيح مسلم: الأستاذ الدكتور موسى شاهين لاشين، دار الشروق، الطبعة: الأولى (لدار الشروق)، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

٣٥- قرة العين في تلخيص تراجم رجال الصحيحين: محمد بن الشيخ علي بن آدم الإثيوبي الولوي، دار المعراج الدوليّة للنشر، الرياض - المملكة العربية السعودية، مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت – لبنان ، الطبعة: الثانية، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٣٦- قلادة النحر في وفيات أعيان الدهر: أبو محمد الطيب بن عبد الله بن أحمد بن علي بامخرمة، الهِجراني الحضرمي الشافعي (٨٧٠ - ٩٤٧ هـ)، عُني به: بو جمعة مكري / خالد زواري، دار المنهاج – جدة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٨ م.

٣٧- كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ)، المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان، دار الخير – دمشق، الطبعة: الأولى، ١٩٩٤.

٣٨- الكوكب الدري على جامع الترمذي: رشيد أحمد الكنكوهي (المتوفى: ١٣٢٣ هـ)جمعها ورتبها: محمد يحيى بن محمد إسماعيل الكاندهلوي (المتوفى: ١٣٣٤ هـ)، المحقق: محمد زكريا بن محمد يحيى الكاندهلوي، مطبعة ندوة العلماء الهند، ١٣٩٥ هـ

٣٩- الكوكب الوهاج شرح صحيح مسلم (المسمَّى:الكوكب الوهَّاج والرَّوض البَهَّاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج)، جمع وتأليف: محمد الأمين بن عبد الله الأُرَمي العَلَوي الهَرَري الشافعي، نزيل مكة المكرمة والمجاور بها مراجعة: لجنة من العلماء برئاسة البرفسور هاشم محمد علي مهدي، المستشار برابطة العالم الإسلامي - مكة المكرمة، دار المنهاج - دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

٤٠- لسان العرب: محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ)، دار صادر – بيروت ، الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ

٤١- المبدع في شرح المقنع: إبراهيم بن محمد بن عبد الله بن محمد ابن مفلح، أبو إسحاق، برهان الدين (المتوفى: ٨٨٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت – لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

٤٢- المبسوط: محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ)، دار المعرفة - بيروت، بدون طبعة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٣م.

٤٣- المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي)) أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ)، دار الفكر..

٤٤- مسند الإمام أحمد بن حنبل: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ)، المحقق: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد، وآخرون ، إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٤٥- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (المتوفى: ٢٦١هـ) ، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.

٤٦- المطَالبُ العَاليَةُ بِزَوَائِدِ المسَانيد الثّمَانِيَةِ: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: مجموعة من الباحثين في ١٧ رسالة جامعية ، تنسيق: د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشَّثري، دار العاصمة للنشر والتوزيع - دار الغيث للنشر والتوزيع ، الطبعة: الأولى من المجلد ١ - ١١: ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م، من المجلد ١٢ - ١٨: ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

٤٧- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ)، دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.

٤٨- مقاصد الشريعة الإسلامية: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: ١٣٩٣هـ)، المحقق: محمد الحبيب ابن الخوجة، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

٤٩- المقفى الكبير: تقي الدين المقريزي (المتوفى: ٨٤٥ هـ = ١٤٤٠ م)، المحقق: محمد اليعلاوي، دار الغرب الاسلامي، بيروت – لبنان، الطبعة: الثانية، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٥٠- منَاهِجُ التَّحصِيلِ ونتائج لطائف التَّأْوِيل في شَرحِ المدَوَّنة وحَلِّ مُشكِلاتها: أبو الحسن علي بن سعيد الرجراجي (المتوفى: بعد ٦٣٣هـ)، اعتنى به: أبو الفضل الدّميَاطي - أحمد بن عليّ، دار ابن حزم، الطبعة: الأولى، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان، ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٥١- مُوْسُوعَة القَواعِدُ الفِقْهِيَّة: محمد صدقي بن أحمد بن محمد آل بورنو أبو الحارث الغزي ، مؤسسة الرسالة، بيروت – لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٥٢- نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العينى (المتوفى: ٨٥٥هـ)، المحقق: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية – قطر ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٥٣- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (المتوفى: ٦٨١هـ) ، المحقق: إحسان عباس، دار صادر – بيروت.

Sources and References

After the Quran

1- Al-Istidhkar: Abu Umar Yusuf ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Abdul Barr ibn Asim al-Namri al-Qurtubi (died: 463 AH), edited by Salem Muhammad Atta, Muhammad Ali Ma'awwad, Dar Al-Kutub Al-Ilmiyyah - Beirut, first edition, 1421 - 2000 CE.

2- Al-Isti'ab fi Ma'rifat Al-Ashab: Abu Umar Yusuf ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Abdul Barr ibn Asim al-Namri al-Qurtubi (died: 463 AH), edited by Ali Muhammad Al-Bajawi, Dar Al-Jil, Beirut, first edition, 1412 AH - 1992 CE.

3- Al-Bahr Al-Ra'iq Sharh Kanz Al-Daqaiq: Zain Al-Din ibn Ibrahim ibn Muhammad, known as Ibn Najim Al-Masri (died: 970) At the end: The Completion of Al-Bahr Al-Ra'iq by Muhammad ibn Husayn ibn Ali Al-Turi Al-Hanafi Al-Qadri (d. after 1138 AH), and in the margin: Manhat Al-Khaliq by Ibn Abidin, Dar Al-Kitab Al-Islami, second edition - undated.

4- Al-Bahr Al-Muhit Al-Thajjaj in Explaining Sahih Al-Imam Muslim ibn Al-Hajjaj: Muhammad ibn Ali ibn Adam ibn Musa Al-Ethiubi Al-Walawi, Dar Ibn Al-Jawzi, first edition (1426-1436 AH).

5- Al-Bahr Al-Muhit in Interpretation: Abu Hayyan Muhammad ibn Yusuf ibn Ali ibn Yusuf ibn Hayyan Athir Al-Din Al-Andalusi (d. 745 AH), edited by Sidqi Muhammad Jamil, Dar Al-Fikr - Beirut, first edition: 1420 AH.

6- Bahr al-Madhhab (On the Branches of the Shafi'i School of Thought) by al-Ruwayani, Abu al-Mahasin Abd al-Wahid ibn Ismail (d. 502 AH),

edited by Tariq Fathi al-Sayyid, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, first edition, 2009.

7- Bada'i' al-Sana'i' fi Tartib al-Shara'i' (The Wonders of the Crafts in the Arrangement of the Laws): Ala' al-Din, Abu Bakr ibn Mas'ud ibn Ahmad al-Kasani al-Hanafi (d. 587 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, second edition, 1406 AH - 1986 AD.
8- Tarikh Irbil (The History of Irbil): al-Mubarak ibn Ahmad ibn al-Mubarak ibn Muhub al-Lakhmi al-Irbili, known as Ibn al-Mustawfi (d. 637 AH), edited by Sami ibn Sayyid Khammas al-Saqqar, Ministry of Culture and Information, Dar al-Rashid Publishing House, Iraq, year of publication: 1980..
9- History of Baghdad: Abu Bakr Ahmad ibn Ali ibn Thabit ibn Ahmad ibn Mahdi al-Khatib al-Baghdadi (d. 463 AH), edited by Dr. Bashar Awad Marouf, Dar al-Gharb al-Islami - Beirut, First Edition, 1422 AH - 2002 AD.
10- The Gilding of the Refinement of Perfection in the Names of Men: Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz, known as "al-Dhahabi" (673 - 748 AH), edited by Ghanim Abbas Ghanim and Majdi al-Sayyid Amin, Al-Farouq Modern Printing and Publishing House, First Edition, 1425 AH - 2004 AD.
11- Al-Taqeed li-Ma'rifat narrators of Sunan and Musnads: Muhammad ibn Abd al-Ghani ibn Abi Bakr ibn Shuja', Abu Bakr, Mu'in al-Din, Ibn Nuqta al-Hanbali al-Baghdadi (d. 629 AH), edited by Kamal Yusuf al-Hut, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, first edition 1408 AH - 1988 AD.
12- Al-Tanweer Sharh al-Jami' al-Sagheer: Muhammad ibn Ismail ibn Salah ibn Muhammad al-Hasani, al-Kahlani then al-San'ani, Abu Ibrahim, Izz al-Din, known like his predecessors as al-Amir (d. 1182 AH), edited by Dr. Muhammad Ishaq Muhammad Ibrahim, Dar al-Salam Library, Riyadh, first edition, 1432 AH - 2011 AD.
13- Tahdhib al-Asma' wa al-Lughat: Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH), published, corrected, commented on, and compared to its originals: The Scholars' Company, with the assistance of the Al-Munira Printing Department, Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon.
14- Al-Tawdih li Sharh al-Jami' al-Sahih: Ibn al-Mulaqqin Siraj al-Din Abu Hafs Umar ibn Ali ibn Ahmad al-Shafi'i al-Misri (d. 804 AH), edited by Dar al-Falah for Scientific Research and Heritage Verification, Dar al-Nawadir, Damascus, Syria, first edition, 1429 AH - 2008 AD.
15- Jami` al-Usul fi Ahadith al-Rasul: Majd al-Din Abu al-Sa`adat al-Mubarak ibn Muhammad ibn Muhammad ibn Muhammad ibn `Abd al-Karim al-Shaybani al-Jazari ibn al-Athir (d. 606 AH), edited by `Abd al-Qadir al-Arna`ut - the sequel edited by Bashir Ayyun, al-Halwani Library - al-Mallah Press - Dar al-Bayan Library, Edition: First, [The book's numbering is in accordance with the printed version and is supplemented with the annotations of the editor, Sheikh `Abd al-Qadir al-Arna`ut - may God have mercy on him - and also the comments of Ayman Salih Sha`ban

(published by: Dar al-Kutub al-`Ilmiyyah) were added in their places in this edition]. Part [1, 2]: 1389 AH, 1969 AD.

16- The Compendium of the Authentic, Authentic, and Concise Book of the Affairs, Sunnahs, and Days of the Messenger of God (peace and blessings be upon him) = Sahih al-Bukhari: Muhammad ibn Ismail Abu Abdullah al-Bukhari al-Ja'fi, Edited by: Muhammad Zuhair ibn Nasir al-Nasir, Dar Tawq al-Najah (photocopied from the Sultaniyya with the addition of the numbering of Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi), First Edition, 1422 AH [The book's numbering is in accordance with the printed version, and it is included in the graduation service, and the text is linked to its two commentaries, Fath al-Bari, by Ibn Rajab and Ibn Hajar]. With the book: Explanation and Commentary by Dr. Mustafa Deeb al-Bugha, Professor of Hadith and its Sciences at the Faculty of Sharia - University of Damascus.

17- The Complementary Part of the Classes of Ibn Sa'd [The Fifth Class on Those Who Died the Messenger of God (peace and blessings be upon him). [And they are the young ones of the teeth]: Abu Abdullah Muhammad ibn Sa'd ibn Mani' al-Hashimi by allegiance, from Basra, from Baghdad, known as Ibn Sa'd (d. 230 AH), edited by Muhammad ibn Samil al-Salami, Al-Siddiq Library - Taif, first edition, 1414 AH - 1993 AD.

18- Al-Dasuqi's Commentary on the Great Commentary: Muhammad ibn Ahmad ibn Arafa al-Dasuqi al-Maliki (d. 1230 AH), publisher: Dar al-Fikr / edition: no edition and no date.

19- Al-Adawi’s Commentary on the Explanation of Kifayat al-Talib al-Rabbani: Abu al-Hasan, Ali bin Ahmad bin Makram al-Sa’idi al-Adawi (relative to Bani Adi, near Manfalut) (died: 1189 AH), edited by: Youssef al-Sheikh Muhammad al-Baqa’i, Dar al-Fikr - Beirut, no edition, 1414 AH - 1994 AD

20- . Al-Durr Al-Naqi fi Sharh Alfath Al-Kharqi: Jamal Al-Din Abu Al-Mahasin Yusuf bin Hasan bin Abdul Hadi Al-Hanbali Al-Dimashqi Al-Salihi, known as “Ibn Al-Mubarrad” (d. 909 AH), edited by Radwan Mukhtar bin Gharbia, Dar Al-Mujtama’ for Publishing and Distribution, Jeddah, Kingdom of Saudi Arabia, First Edition, 1411 AH - 1991 AD. 27

21- Ladder of Access to the Classes of the Great Scholars: Mustafa bin Abdullah Al-Qastantini Al-Uthmani, known as “Katib Jalabi” and “Hajji Khalifa” (d. 1067 AH), edited by Mahmoud Abdul Qadir Al-Arna’ut, supervised and introduced by Ekmeleddin Ihsanoglu, proofread by Salih Saadawi Salih, indexed by Salah Al-Din Uygur, IRCICA Library, Istanbul, Turkey, year of publication: 2010 AD.

22- Sulayman ibn al-Ash'ath al-Sijistani, from the book "Names of Men in the Narrators of Hadith Scholars" by Sharaf al-Din al-Husayn ibn Muhammad ibn Abdullah al-Tayyibi (d. 743 AH - 1342 AD), edited by: Asst. Prof. Dr. Muhannad Hamad Ahmad al-Karbouli, Journal of the College of Imam al-Jami'ah, Volume 1, Issue 3, 2023.

23- Sunan al-Tirmidhi: Muhammad ibn 'Isa ibn Sawrah ibn Musa ibn al-Dahhak, al-Tirmidhi, Abu 'Isa (d. 279 AH), edited and commented on by Ahmad Muhammad Shakir (Vols. 1, 2), Muhammad Fu'ad 'Abd al-Baqi

(Vol. 3), and Ibrahim 'Atwa 'Awad, a teacher at al-Azhar al-Sharif (Vols. 4, 5), Mustafa al-Babi al-Halabi Library and Printing Company - Egypt, Second Edition, 1395 AH - 1975 AD.

24- - Al-Sunan Al-Kubra: Abu Abd al-Rahman Ahmad ibn Shu'ayb ibn Ali al-Khurasani, al-Nasa'i (d. 303 AH), verified and authenticated by Hasan Abd al-Mun'im Shalabi, supervised by Shu'ayb al-Arna'ut, introduced by Abdullah ibn Abd al-Muhsin al-Turki, Al-Risala Foundation - Beirut, first edition, 1421 AH - 2001 AD.

25- Biographies of the Noble Figures: Shams al-Din Abu Abd Allah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi (d. 748 AH), verified by a group of researchers under the supervision of Sheikh Shu'ayb al-Arna'ut, Al-Risala Foundation, third edition, 1405 AH / 1985 AD.

26- Biographies of the Noble Figures: Shams al-Din Abu Abdullah Muhammad ibn Ahmad ibn Uthman ibn Qaymaz al-Dhahabi (d. 748 AH), Dar al-Hadith, Cairo, 1427 AH/2006 CE edition.

27- The Great Commentary (printed with Al-Muqni' and Al-Insaf): Shams al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Qudamah al-Maqdisi (d. 682 AH), edited by Dr. Abdullah ibn Abd al-Muhsin al-Turki and Dr. Abd al-Fattah Muhammad al-Hilu, Hijr for Printing, Publishing, Distribution, and Advertising, Cairo, Arab Republic of Egypt, 1st edition, 1415 AH/1995 CE.

28- . Explanation of Sunan Ibn Majah, entitled "A Guide for Those with Reason and Need to Know the Sunan of Ibn Majah and the Sufficient Saying on the Sunan of the Chosen One," by Muhammad al-Amin ibn Abdullah ibn Yusuf ibn Hasan al-Urmay al-Alawi al-Ethiopian al-Harari al-Kari al-Buwayti. Reviewed by a committee of scholars headed by Professor Dr. Hashim Muhammad Ali Hussein Mahdi, Dar al-Minhaj, Kingdom of Saudi Arabia - Jeddah. First Edition, 1439 AH - 2018 AD.

29- . Explanation of Sunan Abi Dawud: Shihab al-Din Abu al-Abbas Ahmad ibn Hussein ibn Ali ibn Raslan al-Maqdisi al-Ramli al-Shafi'i (d. 844 AH). Verified by a number of researchers at Dar al-Falah under the supervision of Khalid al-Rabat, Dar al-Falah for Scientific Research and Heritage Verification, Fayoum - Arab Republic of Egypt. First Edition, 1437 AH - 2016 AD.

30- Explanation of Sahih Muslim by Judge Iyad, entitled "Ikmal al-Mu'allim bi Fawa'id Muslim," by Iyad ibn Musa ibn Iyad ibn Amrun al-Yahsabi al-Sabti, Abu al-Fadl (d. 544 AH), edited by Dr. Yahya Ismail, Dar al-Wafa for Printing, Publishing, and Distribution, Egypt, first edition, 1419 AH - 1998 AD.

31- - The Infinite Illnesses in Weak Hadiths: by Jamal al-Din Abu al-Faraj Abd al-Rahman ibn Ali ibn Muhammad al-Jawzi (d. 597 AH), edited by Irshad al-Haqq al-Athari, Department of Archaeological Sciences, Faisalabad, Pakistan, second edition, 1401 AH/1981 AD, Madinah Digital Library website: http://www.raqamiya.org.

32- Umdat al-Qari, a commentary on Sahih al-Bukhari: Abu Muhammad Mahmud ibn Ahmad ibn Musa ibn Ahmad ibn Husayn al-Ghitabi al-

Hanafi Badr al-Din al-Ayni (d. 855 AH), Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut.

33- Fath al-Bari, a commentary on Sahih al-Bukhari: Ahmad ibn Ali ibn Hajar Abu al-Fadl al-Asqalani al-Shafi'i, Dar al-Ma'rifa, Beirut, 1379 AH, number of books, chapters, and hadiths: Muhammad Fu'ad Abd al-Baqi, edited, corrected, and supervised by Muhibb al-Din al-Khatib.

34- Fath al-Mun'im, a commentary on Sahih Muslim: Professor Dr. Musa Shahin Lashin, Dar al-Shorouk, first edition (by Dar al-Shorouk), 1423 AH - 2002 AD.

35- Qurat al-Ayn fi Talkhis Tarajim Tarajim al-Sahihayn: Muhammad ibn al-Shaykh Ali ibn Adam al-Ethiopian al-Walawi, Dar al-Miraj International Publishing House, Riyadh, Kingdom of Saudi Arabia, Al-Rayyan Foundation for Printing, Publishing, and Distribution, Beirut, Lebanon, Second Edition, 1421 AH - 2000 AD.

36- Qiladat al-Nahr fi Wafiyat A'yan al-Dahr: Abu Muhammad al-Tayyib ibn Abdullah ibn Ahmad ibn Ali Bamkhrama, al-Hijraani al-Hadrami al-Shafi'i (870 - 947 AH), edited by: Bu Jumaa Makri / Khaled Zawari, Dar al-Minhaj - Jeddah, First Edition, 1428 AH - 2008 AD.

37- Kifayat al-Akhyar fi hal Ghayat al-Ikhtiar: Abu Bakr ibn Muhammad ibn Abd al-Mu'min ibn Hariz ibn Mu'alla al-Husayni al-Hasani, Taqi al-Din al-Shafi'i (d. 829 AH), edited by Ali Abd al-Hamid Baltaji and Muhammad Wahbi Sulayman, Dar al-Khair - Damascus, First Edition, 1994.

38- Al-Kawkab al-Durri ala Jami' al-Tirmidhi: Rashid Ahmad al-Kankuhi (d. 1323 AH), compiled and arranged by Muhammad Yahya ibn Muhammad Ismail al-Kandhlawi (d. 1334 AH), edited by Muhammad Zakariya ibn Muhammad Yahya al-Kandhlawi, Nadwat al-Ulama' Press, India, 1395 AH.

39- Al-Kawkab Al-Wahhaj Sharh Sahih Muslim (titled: Al-Kawkab Al-Wahhaj and Al-Rawd Al-Bahhaj fi Sharh Sahih Muslim ibn Al-Hajjaj), compiled and written by: Muhammad Al-Amin ibn Abdullah Al-Urmay Al-Alawi Al-Harari Al-Shafi'i, resident of Makkah Al-Mukarramah and its neighbor. Reviewed by: A committee of scholars headed by Professor Hashim Muhammad Ali Mahdi, advisor to the Muslim World League - Makkah Al-Mukarramah, Dar Al-Minhaj - Dar Tawq Al-Najat, Edition: First, 1430 AH - 2009 AD

40- Lisan al-Arab: Muhammad ibn Mukarram ibn Ali, Abu al-Fadl, Jamal al-Din ibn Manzur al-Ansari al-Ruwaifi'i al-Ifriqi (d. 711 AH), Dar Sadir, Beirut, third edition - 1414 AH.

41- Al-Mubdi' fi Sharh al-Muqni': Ibrahim ibn Muhammad ibn Abdullah ibn Muhammad ibn Muflih, Abu Ishaq, Burhan al-Din (d. 884 AH), Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, Beirut, Lebanon, first edition, 1418 AH - 1997 AD.

42- Al-Mabsut: Muhammad ibn Ahmad ibn Abi Sahl Shams al-A'immah al-Sarakhsi (d. 483 AH), Dar al-Ma'rifah, Beirut, no edition, 1414 AH - 1993 AD.

43- Al-Majmu' Sharh al-Muhadhdhab (with supplementary commentary by al-Subki and al-Muti'i) by Abu Zakariya Muhyi al-Din Yahya ibn Sharaf al-Nawawi (d. 676 AH), Dar al-Fikr.

44- Musnad of Imam Ahmad ibn Hanbal: Abu Abdullah Ahmad ibn Muhammad ibn Hanbal ibn Hilal ibn Asad al-Shaybani (d. 241 AH), edited by Shu'ayb al-Arna'ut, Adel Murshid, and others, supervised by Dr. Abdullah ibn Abdul Mohsen al-Turki, Al-Risalah Foundation, First Edition, 1421 AH - 2001 AD.
45- Al-Musnad al-Sahih al-Mukhtasar, transmitted by just narrators from just narrators to the Messenger of God, may God bless him and grant him peace, by Muslim ibn al-Hajjaj Abu al-Hasan al-Qushayri al-Naysaburi (d. 261 AH), edited by Muhammad Fu'ad Abdul-Baqi, Dar Ihya' al-Turath al-Arabi, Beirut.
46- The High Demands of the Eight Musnads: Abu al-Fadl Ahmad ibn Ali ibn Muhammad ibn Ahmad ibn Hajar al-Asqalani (d. 852 AH). Edited by: A group of researchers in 17 university theses. Coordination: Dr. Saad ibn Nasser ibn Abdul Aziz al-Shathri. Dar al-Asima for Publishing and Distribution - Dar al-Ghaith for Publishing and Distribution. First Edition, Volumes 1-11: 1419 AH - 1998 AD. Volumes 12-18: 1420 AH - 2000 AD.
47- Mughni al-Muhtaj ila Ma'rifat Ma'ani Alfaz al-Minhaj: Shams al-Din, Muhammad ibn Ahmad al-Khatib al-Sharbini al-Shafi'i (d. 977 AH). Dar al-Kutub al-Ilmiyyah, First Edition, 1415 AH - 1994 AD.
48- The Objectives of Islamic Law: Muhammad al-Tahir ibn Muhammad ibn Muhammad al-Tahir ibn Ashur al-Tunisi (d. 1393 AH), edited by Muhammad al-Habib ibn al-Khawja, Ministry of Endowments and Islamic Affairs, Qatar, 1425 AH - 2004 AD.
49- The Great Muqaffa: Taqi al-Din al-Maqrizi (d. 845 AH = 1440 AD), edited by Muhammad al-Yalawi, Dar al-Gharb al-Islami, Beirut, Lebanon, second edition, 1427 AH - 2006 AD.
50- Methods of Study and Results of the Subtleties of Interpretation in Explaining the Code and Resolving its Problems: Abu al-Hasan Ali ibn Sa'id al-Rajraji (d. after 633 AH), edited by Abu al-Fadl al-Damiati - Ahmad ibn Ali, Dar Ibn Hazm, First Edition, 1428 AH - 2007 AD.
51- Al-Risalah Foundation, Beirut, Lebanon, First Edition, 1424 AH - 2003 AD.
52- Encyclopedia of Jurisprudential Principles: Muhammad Sidqi ibn Ahmad ibn Muhammad Al-Burnu Abu al-Harith al-Ghazi, Al-Risalah Foundation, Beirut, Lebanon, First Edition, 1424 AH - 2003 AD.
53- Selected Ideas in Revising the Foundations of News in Explaining the Meanings of Hadiths: Abu Muhammad Mahmud ibn Ahmad ibn Musa ibn Ahmad ibn Husayn al-Ghitabi al-Hanafi Badr al-Din al-Ayni (d. 855 AH), edited by Abu Tamim Yasser ibn Ibrahim, Ministry of Endowments and Islamic Affairs - Qatar, First Edition, 1429 AH - 2008 AD.
54- Deaths of Notable People and News of the People of the Time: Abu al-Abbas Shams al-Din Ahmad ibn Muhammad ibn Ibrahim ibn Abi Bakr ibn Khallikan al-Barmaki al-Irbili (d. 681 AH), edited by Ihsan Abbas, Dar Sadir - Beirut.